

ما حكم الحناء للمحرم وهل تأخذ حكم الملاصق للراس | الشيخ

سلیمان العلوان

سلیمان العلوان

ولأن العلة الملاصقة للحديث السابق ولا تخمر رأسه قال المؤلف كان معتاداً أم لا كقرطاس وطين ونوراً أه هنا أو عصبه بالسيف

الصحيح أن هذه الأمور لا شيء فيها ملبداً - 00:00:00

عصب رأسه بعصابة لا شيء في ذلك - 00:00:24